

تاج العروس من جواهر القاموس

كالطَّيِّعِ ككَيِّسٍ يقال : جاء فلانٌ طَيِّباً : غيرَ مُكرِهٍ ج : طُوعٌ :
 كركُوعٍ وطُوعَةٌ وطاعةٌ : من أعلامهين . وحُمَيْدٌ بنُ طاعةٍ السَّكُونِيُّ :
 شاعرٌ قال الصَّاغَانِيُّ : لمْ أَقِفْهُ على اسمِ أبيه . وابنُ طُوعَةٍ الفَزَارِيُّ
 والشَّيْبَانِيُّ : شاعرانِ فالفَزَارِيُّ اسمُه : زَمَرُ بنُ عاصِمٍ والآخِرُ لمْ أَقِفْهُ
 على اسمِهِ قاله الصَّاغَانِيُّ . والطَّوَاعِيَّةُ مُخَفَّفَةٌ : الطَّاعَةُ يُقالُ : فُلانٌ
 حَسَنُ الطَّوَاعِيَّةِ لكَ أَي حَسَنُ الطَّاعَةِ لكَ وقيل : الطَّاعَةُ : اسمٌ من
 أَطاعَهُ يُطِيعُهُ طاعةً والطَّوَاعِيَّةُ : اسمٌ لِمَا يَكُونُ مَصْداً لَطِواوعَهُ .
 وطِواوعَتِ المَراةِ زَوجَها طِواوعِيَّةً . في الحديثِ : " ثلاثٌ مُهلِكَاتٌ وثلاثٌ
 مُنجِيَّاتٌ فالثلاثُ المَهْلِكَاتُ : شُحٌّ مُطاعٌ وهَوًى مُتَّبَعٌ وإعجابُ المَرءِ بنفسِهِ
 " الشُّحُّ المُطاعُ هو : أَنْ يُطِيعَهُ صاحِبُهُ في مَنعِ الحُقُوقِ التي أَوجَبَها
 تعالى عليه في مالِهِ . يقالُ : أَطاعَ الذَّخْلُ والشَّجَرُ إذا أدركَ ثَمَرَهُ
 وأَمَكَنَ أَنْ يُجْتَنى نقله الجَوْهَرِيُّ عن أبي يوسفَ وهو مَجازٌ . وقولُهُ تعالى :
 " فَطِواوعَتِ لهُ نفسُهُ قَتَلَ أَخِيهِ " اخْتِلافٌ في تأويلِهِ فقيلَ : أَي تابَعَتْهُ
 نقله الأَزْهَرِيُّ عن الفَرَّاءِ . قيل : طِواوعَتُهُ . وقال الأَخْفَشُ : هو مثلُ
 طِواوعَتِ لهُ ومَعنَاهُ رَخَصَتِ وَسَهَّلتِ لهُ نفسُهُ وهو على هذا مَجازٌ . وقال
 المُبَرِّدُ : هو فَعَّلتِ من الطَّوَعِ أَو شَجَّعَتَهُ روي ذلك عن مُجاهِدٍ . قال
 أبو عُبَيْدٍ : عَنى مُجاهِدٌ أَنَّها أَعانَتُهُ وَأَجابَتُهُ إليه قال : ولا أَدري
 أَصلَهُ إلا من الطَّوَاعِيَّةِ . قال الأَزْهَرِيُّ : والأشْبَهُ عِندي قولُ الأَخْفَشِ . قال :
 وأَمَّا على قولِ الفَرَّاءِ والمُبَرِّدِ فانْتِصابُ قولِهِ : قَتَلَ أَخِيهِ على إِفْضاءِ
 الفِعْلِ إليه كَأَنَّه قال : فَطِواوعَتِ لهُ نفسُهُ أَي انْقادتِ في قَتْلِ أَخِيهِ ولِقَتِ
 أَخِيهِ فحذَفَ الخافِضَ وأَفْضى الفِعْلَ إليه فنصَبَهُ . واسْتَطاعَ : أَطاقَ نقله
 الجَوْهَرِيُّ . قال ابنُ بَرِّي : هو كما ذَكَرَ إلا أَنَّ الاستِطاعةَ للإنسانِ خاصَّةٌ
 والإِطاعةَ عامَّةٌ تَقولُ : الجَمَلُ مُطِيقٌ لِحِمْلِهِ ولا تَقولُ : مُسْتَطِيعٌ فهذا الفرقُ
 ما بينَهُما . قال : ويقالُ للفَرَسِ : صَبورٌ على الحُضُرِ . والاستِطاعةُ : القُدْرَةُ
 على الشَّيْءِ وقيل : هي اسْتِفعالٌ من الطَّاعَةِ . وفي البصائرِ للمصنِّفِ :
 الاستِطاعةُ أَصله الاستِطِواوعُ فلمَّا أُسْقِطَتِ الواوُ جُعِلَتِ الهاءُ بدلاً عنها .
 وقال الرَّاغِبُ : الاستِطاعةُ عندَ المُخَفَّفِينَ : اسمٌ للمعاني التي بها يَتَمَكَّنُ

الإنسان ممّا يُريدُه من إحدَثِ الفعلِ وهي أَرْبَعَةٌ أَشْيَاءٌ : بِرِنْدِيَّةٌ مَخْصُوصَةٌ
للفاعِلِ وتَصَوُّرٌ للفِعْلِ ومادَّةٌ قابِلَةٌ لتأثيرِه وآلَةٌ إِنْ كَانَ الفِعْلُ
آلِيًّا كَالكِتَابَةِ فَإِنَّ الكَاتِبَ يَحْتَاجُ إِلَى هَذِهِ الأَرْبَعَةِ فِي إِجَادِهِ لِلكِتَابَةِ
ولذلك يُقالُ : فلانٌ غيرٌ مُسْتَطِيعٌ للكِتَابَةِ : إِذَا فَقَدَ واحِدًا مِنْ هَذِهِ الأَرْبَعَةِ
فصاعِدًا وَيُضادُّهُ العَجْزُ وهو أَنْ لا يَجِدَ أَحَدَ هَذِهِ الأَرْبَعَةِ فصاعِدًا ومَتى
وَجَدَ هَذِهِ الأَرْبَعَةَ كُلَّهَا فمُسْتَطِيعٌ مُطْلَقًا ومَتى فَقَدَهَا فعاجِزٌ مُطْلَقًا ومَتى
وَجَدَ بَعْضَها دونَ بَعْضٍ فمُسْتَطِيعٌ مِنْ وَجْهِ عَاجِزٌ مِنْ وَجْهِ ولأنَّ يوصَفَ بالعجزِ
أولَى . والاستِطاعةُ أَخَصُّ مِنَ القُدْرَةِ وقوله تعالى : " ولِلَّهِ عَلَى النَّاسِ
حِجٌّ البَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا " فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى هَذِهِ الأَرْبَعَةِ وقولُه
صَلَّى ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " الاستِطاعةُ الزَّادُ والرَّاحِلَةُ " فَإِنَّهُ بَيَّنَّ لِمَا
يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الآلَةِ وَخَصَّهُ بِالذِّكْرِ دونَ الآخِرِ إِذْ كَانَ مَعْلُومًا مِنْ حَيْثُ العَقْلُ
مُقْتَضَى الشَّرْعِ أَنْ التَّكْلِيفَ مِنْ دونِ تِلْكَ الأُخْرَى لا يَصِحُّ . وقولُه تعالى : "
لَوْ اسْتَطَاعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ " فالإِشَارَةُ بِالاسْتَطَاعَةِ هُنَا إِلَى عَدَمِ الآلَةِ مِنْ
المالِ والطَّهْرِ ونحوِه وكذا قولُه عزَّ وجلَّ : " وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ
طَوَّلاً أَنْ يَنْذِكِجَ الْمُحْصَنَاتِ " وقد يُقالُ : فلانٌ لا يَسْتَطِيعُ كذا لِمَا يَصْعُبُ عَلَيْهِ
فعلُه لِعدمِ الرِّياضَةِ وذلكَ يَرْجِعُ إِلَى